كلية الحقوق

الاستجـــواب البرلمانـــــــى

دراسة مقارنة في النظام الدستورى المصرى والكويتى

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى القانون

مقدمة من

الباحث/ **هايف ناصر هايف عبد الله الحويلة**

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذة الدكتورة/ سعـاد زكى الشرقاوى مشرفاً ورئيساً

أستـاذ القانـون العـام كليـة الحقوق – جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور/ جابـــر جـــاد نصـــار عضواً

أستـاذ القانـون العـام بكليـة الحقوق جامعة القاهرة

ورئيس جامعة القاهرة السابق

الأستاذ الدكتور/ محمـــد سعيـد أميـن عضواً

أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس

٢٠٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا

إنَّكَ أَنتَ العَلِيمُ الحَكِيمُ﴾

صدق الله العظيم

سورة البقرة: الآية ٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ

فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

صدق الله العظيم

سورة الأنعام: الآية ١٥٣

إهداء

أبى الحبيب...

أصادقك القول إننى لم أحبك لأجل شىء بل أحببتك لأنك كل شىء.

لذا عندما رحلت لم يغب عنى شىء وإنما غاب عنى كل شىء.

أبى، سلام عليك بمقدار الحب الذى غرسته بنا في زمن لا يثبت على ألوانه.

سلام عليك والدى مقدار حبك لنا وحبنا لك

سلام عليك .....

سلام عليك في كل وقت وحين

سلام عليك إلى أن نلتقى في أطهر أرض لنقف معا بين يدى السلام

برجاء كتابة إهداء للأم

الشكرو التقدير

اللهم لك الحمد والشكر في الأولى ولك الحمد والشكر في الآخرة، ولك الحمد والشكر من قبل، ولك الحمد والشكر من بعد، وآناء الليل وأطراف النهار وفي كل حين ودائماً وأبداً.

وأشكر من أعماق قلبي، العالمة الجليلة الأستاذة الدكتورة **سعاد الشرقاوى** أستاذ قسم القانون العام بكلية الحقوق – جامعة القاهرة، طاقة النور والحكمة والعلم الذي ليس له حدود في رحلة إعداد تلك الرسالة، لقد تفضلت عليّ بنصائحها وتوجيهاتها ونقاشاتها المعمقة التي لم تعرف الضجر يوماً، وهو الدرس الكبير الذي تعلمته منها، وسألتزم به طوال حياتي الأكاديمية بإذن الله.

بكل الإجلال والإكبار، أشكر معلمي الأستاذ الدكتور **جابر جاد نصار**، أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة، ورئيس الجامعة السابق. على تفضله بمناقشة هذه الرسالة والذى اعتبر وجوده وسام على صدرى، راجيا من المولى العليّ القدير أن يطيل في عمره، وأن يمتعه بوافر الصحة ودوامها.

كما أشكر الأستاذ الدكتور/ **محمد سعيد أمين**، أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق – جامعة عين شمس، لتفضل سيادته أن يكون ضمن لجنة مناقشة رسالتى المتواضعة، مضحياً بوقته وجهده، حيث أن وجوده له بالغ الأثر فى نفسى، فلسيادته جزيل الشكر والاحترام، وجزاه الله عن طلاب العلم خير الجزاء.

ولكل القامات الكريمة الذين ذكرتهم في تلك السطور ولغيرهم ممن لم تتسع المساحة لذكرهم وهم كثيرون، أقول إن إنهاء هذا العمل لم يكن ليكتمل لولا دعمكم لي، فأشكركم وأدعو الله أن يمتعكم الصحة والعافية وسعادة الدارين.

وختاماً أدعو الله أن تسهم رسالتي تلك في خدمة المعرفة وجهود البحث العلمي.

الباحث

المقدمة

تعد الرقابة على أداء السلطة التنفيذية واحدة من العلامات المميزة للنظم الديمقراطية، وترتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ الفصل بين السلطات، الذى لايزال معياراً حاكما للتمييز بين النظم الديمقراطية والنظم غير الديمقراطية، وهو ما يعرف بمبدأ الرقابة مع التوازن بين أجهزة الحكم، وتحدد هذه الرقابة أحد أبرز ملامح تنظيم الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية فى النظم السياسية(١).

فالنظام البرلماني يقوم على أساس الرقابة المتبادلة بين كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، وذلك حتى لا تطغى إحدى السلطتين على الأخرى، وعدم تجاوز أحدهما الوظيفة التي أسندها إليها المشرع الدستوري إلى وظيفة أخرى، كما أن النظام البرلماني يقوم بمراقبة الحكومة ومسئولياتها، فالمسئولية السياسية إذن هي أحد خصائص النظام البرلماني.

ذلك أن "الرقابة من البرلمان على أعمال الحكومة تدخل من جانب السلطة التنفيذية في أعمال السلطة التشريعية"(٢).

والنظام البرلماني قائم على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث المعروفة، وهي السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية، إلا أن هذا الفصل ليس معناه إقامة سياج مادي يفصل فصلا تاما بين سلطات الحكم، ويحول دون مباشرة كل

---

(١) انظر في تفاصل ذلك: د. على الصاوى،" من يراقب من: محاولة لتأصيل نظرية الرقابة البرلمانية"، القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، سنة النشر ٢٠٠٣، ص ٣ ، ٤ ، د .خليل عبد المنعم مرعي، "حل البرلمان بين النظرية والتطبيق"، القاهرة، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر:٢٠١٣ ، ص ٥٦ – ٦٠، وانظر أيضا:

Barnett, Hilaire, "Constitutional and Administrative law", London: Cavendish publishing limited. 5th Ed., 2004, p 97-99 ، Bagehot, (W), "The English Constitution", London: Fontana, 1955, p 67-68،verny (D. v), " The Analysis of Political Systems", Lon don : Rutledge and Kaman Paul 1959, p . 1980

(٢) أشار به أستذنا أ.د. محمد سعيد، على صفحة البحث.

الفهرس

الموضـــوع	الصفحة
المقدمة.....	٩
أهمية الدراسة.....	١٢
أهداف الدراسة.....	١٣
منهجية الدراسة.....	١٣
خطة الدراسة.....	١٣
الباب التمهيدي **التعريف بالاستجواب وجذوره التاريخية وأهدافه** **كأحد أدوات الرقابة البرلمانية على اعمال السلطة التنفيذية**	
الفصل الأول: تعريف الاستجواب البرلماني وتمييزه عن غيره من أدوات الرقابة البرلمانية.....	١٩
المبحث الأول: تعريف الاستجواب البرلماني وشروطه	١٩
المطلب الأول: تعريف الاستجواب البرلماني.....	٢٠
الفرع الأول: التعريف اللغوي للاستجواب.....	٢٠
الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي.....	٢١
المطلب الثاني: أهمية الاستجواب.....	٣٥
المبحث الثاني: تمييز الاستجواب عن غيره من أدوات الرقابة البرلمانية	٣٧
المطلب الأول: تمييز الاستجواب عن السؤال.....	٣٨
المطلب الثاني: تمييز الاستجواب عن لجان التحقيق البرلمانية.....	٤٥
المطلب الثالث: تمييز الاستجواب عن طرح موضوع عام للمناقشة...	٥٤
الفصل الثاني: التطور التاريخي للاستجواب وأهدافه كأحد أدوات الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية.....	٦٢
المبحث الأول: الجذور التاريخية للاستجواب في انجلترا وفرنسا ومصر والكويت.....	٦٣
المطلب الأول: الجذور التاريخية للاستجواب في إنجلترا وفرنسا.....	٦٣
الفرع الأول: الجذور التاريخية للاستجواب في إنجلترا.....	٦٤

الفرع الثاني: الجذور التاريخية للاستجواب في فرنسا.....	٦٧
المطلب الثاني: الجذور التاريخية للاستجواب في مصر والكويت....	٧١
الفرع الأول: الجذور التاريخية للاستجواب في مصر.....	٧١
الفرع الثاني: الجذور التاريخية للاستجواب في الكويت.....	٨٠
المبحث الثاني: أهداف الاستجواب.....	٨٦
أولا: توضيح سياسة الحكومة أمام الرأي العام.....	٨٧
ثانيا: محاسبة أو اتهام الحكومة أو أحد وزرائها.....	٨٩
ثالثا: تحريك المسئولية السياسية للحكومة.....	٩٠
رابعا: تصحيح أخطاء الحكومة وتجنب المخاطر.....	٩١
خامسا: وجوب أن يحقق الاستجواب مصلحة عامة وليس مصلحة شخصية.....	٩١
القسم الأول **شروط الاستجواب البرلماني وسقوطه** **في الدستورين المصري والكويتي**	
الباب الأول: **الاستجواب البرلماني- شروطه وإجراءاته وأركانه**.....	٩٩
الفصل الأول: شروط الاستجواب وإجراءاته.....	٩٩
المبحث الأول: الشروط الشكلية للاستجواب.....	١٠٠
المطلب الأول: الشروط الشكلية للاستجواب في النظام الدستوري المصرى.....	١٠٠
المطلب الثاني: الشروط الشكلية للاستجواب في النظام الدستوري الكويتى.....	١١٠
الفرع الأول: تقديم الاستجواب كتابةً إلى رئيس المجلس.....	١١٠
الفرع الثاني: تقديم الاستجواب مشتملاً على وقائع محددة بعينها...	١١٢
الفرع الثالث: يجب ألا يحتوي الاستجواب على عبارات غير لائقة...	١١٦
الفرع الرابع: ضم الاستجوابات المتشابهة.....	١١٧
المبحث الثاني: الشروط الموضوعية للاستجواب.....	١١٩
المطلب الأول: الشروط الموضوعية للاستجواب في النظام الدستوري المصرى.....	١٢٠

الفرع الأول: شرط عدم مخالفة الاستجواب للدستور والقانون	١٢٠
الفرع الثاني: أن يقع الاستجواب في دائرة اختصاص الحكومة	١٢٢
الفرع الثالث: عدم الفصل في الاستجواب في نفس دور الانعقاد ...	١٢٦
الفرع الرابع: ألا يتعلق الاستجواب بموضوع منظور أمام القضاء ...	١٢٨
المطلب الثاني: الشروط الموضوعية في النظام الدستوري الكويتى ...	١٣١
الفرع الأول: شرط عدم مخالفة الاستجواب للدستور والقانون	١٣٢
الفرع الثاني: أن يقع الاستجواب في دائرة اختصاص الحكومة	١٤٠
الفرع الثالث: عدم سبق الفصل في الاستجواب في نفس دور الانعقاد	١٤٧
الفرع الرابع: ألا يتعلق الاستجواب بموضوع منظور أمام القضاء ...	١٤٨
المبحث الثالث: إجراءات تقديم الاستجواب	١٥١
المطلب الأول: إجراءات تقديم الاستجواب في النظام الدستوري المصرى	١٥٢
المطلب الثاني: إجراءات تقديم الاستجواب في النظام الدستوري الكويتى	١٥٧
الفصل الثاني: أركان الاستجواب	١٦٧
المبحث الأول: الركن الشخصي للاستجواب	١٦٨
المطلب الأول: صفة مقدم الاستجواب	١٦٨
الفرع الأول: صفة مقدم الاستجواب في النظام الدستوري المصرى ..	١٦٨
الفرع الثاني: صفة مقدم الاستجواب في النظام الدستوري الكويتى ..	١٧٢
المطلب الثاني: الموجه إليه الاستجواب	١٧٦
الفرع الأول: صفة الموجه إليه الاستجواب في النظام الدستوري المصرى	١٧٦
الفرع الثاني: صفة الموجه إليه في النظام الدستوري الكويتى	١٨٢
المبحث الثاني: حدود موضوع الاستجواب	٢٠١
المطلب الأول: عدم تعلق الاستجواب بأمر يدخل في اختصاصات رئيس الدولة	٢٠١
المطلب الثاني: عدم تعلق موضوع الاستجواب بأمر محال لإحدى اللجان البرلمانية	٢١٢
الباب الثاني: **أسباب سقوط الاستجواب واسترداده**	٢١٩
الفصل الأول: أسباب سقوط الاستجواب واسترداده في النظام المصرى .	٢١٩

المبحث الأول: زوال صفة مقدم الاستجواب.....	٢٢٠
المطلب الأول: إبطال العضوية كأثر للفصل في صحة العضوية.....	٢٢٠
المطلب الثاني: إسقاط العضوية.....	٢٢١
المطلب الثالث: الاستقالة.....	٢٢٤
المطلب الرابع: الوفاة.....	٢٢٦
المبحث الثاني: زوال صفة من وجه إليه الاستجواب.....	٢٢٩
المبحث الثالث: انتهاء دور الانعقاد الذي قدم خلاله الاستجواب....	٢٣٠
الفصل الثاني: أسباب سقوط الاستجواب واسترداده في النظام الدستوري الكويتى.....	٢٣٢
المبحث الأول: التنازل عن الاستجواب وأنواعه.....	٢٣٢
المطلب الأول: التنازل الصريح.....	٢٣٢
المطلب الثاني: التنازل الضمني.....	٢٣٤
المبحث الثاني: حالات سقوط الاستجواب.....	٢٣٥
المطلب الأول: تخلي الوزير عن منصبه.....	٢٣٥
المطلب الثاني: زوال عضوية المجلس ممن قدم الاستجواب.....	٢٣٧
المطلب الثالث: انتهاء الفصل التشريعي.....	٢٣٨
القسم الثاني **الآثار القانونية للاستجواب ونهايته** **في الدستور المصري والدستور الكويتي**	
الباب الأول: **نظام مناقشة الاستجواب**.....	٢٤٠
الفصل الأول: شرح المستجوب لاستجوابه.....	٢٤٠
المبحث الأول: شرح المستجوب لاستجوابه في النظام المصرى.....	٢٤٠
المبحث الثاني: شرح المستجوب لاستجوابه في النظام الكويتى.....	٢٤١
الفصل الثاني: رد الموجه إليه الاستجواب.....	٢٥٦
المبحث الأول: رد الموجه إليه الاستجواب في النظام المصرى.....	٢٥٦
المبحث الثاني: رد الموجه إليه الاستجواب في النظام الكويتى.....	٢٥٩
الفصل الثالث: مدى حق مقدم الاستجواب في التعقيب على من وجه إليه الاستجواب.....	٢٧٧

الباب الثاني: نهاية الاستجواب	٢٨٧
الفصل الأول: المسئولية السياسية الوزارية التعاون مع رئيس مجلس الوزراء	٢٨٩
المبحث الأول: تعريف المسئولية السياسية وأركانها	٢٩١
المطلب الأول: تعريف المسئولية السياسية	٢٩٢
المطلب الثاني: أركان المسئولية الوزارية	٢٩٤
المبحث الثاني: أنواع المسئولية السياسية الوزارية	٢٩٨
المطلب الأول: المسئولية السياسية الفردية الوزارية في مصر	٢٩٩
المطلب الثاني: المسئولية السياسية الفردية الوزارية في الكويت	٣٠٤
الفرع الأول: إجراءات سحب الثقة من الوزير	٣٠٦
الفرع الثاني: آثار سحب الثقة من الوزير	٣١٨
المطلب الثالث: المسئولية التضامنية للوزراء في مصر	٣٢١
المطلب الرابع: المسئولية التضامنية للوزراء في الكويت	٣٢٣
الفصل الثاني: التدوير الوزاري	٣٣٨
المبحث الأول: مفهوم فكرة التدوير الوزاري	٣٣٨
المبحث الثاني: مشروعية التدوير الوزاري	٣٤١
المبحث الثالث: الاعفاء من المنصب الوزاري	٣٤٨
الفصل الثالث: النهاية العادية للاستجواب	٣٥٢
المبحث الأول: الانتقال إلى جدول الأعمال	٣٥٢
المبحث الثاني: اقتراح اتخاذ إجراء معين	٣٥٥
الخاتمة	٣٥٩
قائمة المراجع	٣٦٤
الفهرس	٣٨٣